

سنن البيهقي الكبرى

10904 - وأما الحديث الذي حدثناه أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة قال قالت عائشة γ قدم تاجر بمتاع فقلت يا رسول الله لو ألقيت هذين الثوبين الغليظين عنك وأرسلت إلى فلان التاجر فباعك ثوبين إلى الميسرة فبعث النبي A أن أرسل إلي ثوبين إلى الميسرة فقال إن محمدا يريد أن يذهب بمالي فقال رسول الله A وإني لقد علموا أني أداهم للأمانة وأخشاهم \square ونحو هذا فهذا محمول على أنه استدعى البيع إلى الميسرة لا أنه عقد إليها بيعا ثم لو أجابه إلى ذلك أشبه أن يوقت وقتا معلوما أو يعقد البيع مطلقا ثم يقضيه متى ما أيسر وإني أعلم